

## IX-النصوص التنظيمية الخاصة بالموارد البشرية

1. أمر رقم 09-95 مؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق 25 فبراير سنة 1995، يتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها

### النص التطبيقي :

1. مرسوم رقم 86-221 مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1406 الموافق 26 غشت سنة 1986 يتضمن تنظيم تكوين المرين الرياضيين الذين يعملون حسب التوقيت الجزئي في هياكل الحركة الرياضية الوطنية كما يحدد اختتامه (ج.ر. رقم 35 لسنة 1986).

2. مرسوم تنفيذي رقم 92-179 مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1412 الموافق 4 مايو سنة 1992، يتضمن تنظيم تكوين منشطي الشباب الذين يعملون حسب التوقيت الجزئي في مهام التنشيط في مؤسسات أنشطة الشباب الاجتماعية والتربوية والترفيهية وهيئاتها وجمعياتها وتويع ذلك. (ج.ر. لسنة 1992/ العدد 34/ الصفحة 961)

3. مرسوم تنفيذي رقم 91-415 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يحدد كيفيات منح الرياضيين منحة التحضير والإلتقان الرياضي في الخارج (ج.ر. رقم 54 لسنة 1991).

4. مرسوم تنفيذي رقم 15-213 مؤرخ في 26 شوال عام 1436 الموافق 11 غشت 2015، يحدد كيفيات تطبيق الأحكام القانونية الأساسية المتعلقة برياضي النخبة والمستوى العالي، الجريدة الرسمية رقم 45 سنة 2015

### النصوص التطبيقية:

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1439 الموافق 20 نوفمبر سنة 2017، يحدد شروط وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية في مجال مشاركة رياضيي النخبة والمستوى العالي في المسابقات والامتحانات للالتحاق ببعض أسلاك الإدارة العمومية وفي مجال الدراسة والتكوين في قطاع الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 2 لسنة 2018)،

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 يتم  
القرار الوزاري المشترك مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1439 الموافق 20 نوفمبر سنة 2017، يحدد  
شروط وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية في مجال مشاركة رياضيي النخبة والمستوى العالي في  
المسابقات والامتحانات للالتحاق ببعض أسلاك الإدارة العمومية وفي مجال الدراسة والتكوين في  
قطاع الشباب والرياضة، (ج.ر.رقم 8 لسنة 2021).

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021، يحدد شروط  
وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية في مجال التحاق رياضيي النخبة والمستوى العالي ببعض الأسلاك  
الخاصة المسيرة من طرف الوزارة المكلفة بالرياضة والأسلاك الأخرى للإدارة العمومية وترقيتهم و  
إدماجهم وكذا انتدابهم، (ج.ر.رقم 28 لسنة 2021)،

استدراك في: الجريدة الرسمية عدد 92 المؤرخة في 11 ديسمبر 2021،

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1443 الموافق 17 أكتوبر سنة 2021، يحدد  
كيفية تنظيم التكوين للإلتحاق ببعض الرتب المنتمة للأسلاك الخاصة المسيرة من طرف الوزارة  
المكلفة بالرياضة لفئة رياضيي النخبة والمستوى العالي، ومدته ومحتوى برامجهم، (ج.ر.رقم 92 لسنة  
2021)،

- القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 6 محرم عام 1413 الموافق 7 يوليو سنة 1992، يتضمن وضع  
بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة الثقافة والاتصال في حالة الخدمة لدى مراكز إعلام الشبيبة  
وتنظيمها والمصالح الخارجية التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة. (ج.ر.رقم 65 لسنة 1992).

- القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 26 رجب عام 1413 الموافق 21 ديسمبر سنة 1992 يتضمن  
وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة السكن في حالة القيام بالخدمة لدى الإدارة المكلفة  
بالشبيبة والرياضة. (ج.ر.رقم 15 لسنة 1993).

- القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1413 الموافق 25 أفريل سنة 1993 يتضمن  
وضع الأسلاك النوعية التابعة لوزارة التربية الوطنية في حالة القيام بالخدمة لدى المؤسسات التكوينية  
ذات الطابع التربوي التابعة لوزارة الشباب والرياضة. (ج.ر.رقم 38 لسنة 1993).

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 رجب عام 1414 الموافق 27 ديسمبر سنة 1993، يتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة الصحة والسكان في حالة الخدمة لدى الإدارة المكلفة بالشباب والرياضة، المتمم (ج.ر.رقم 18 لسنة 1994).

- القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 20 شعبان عام 1414 الموافق أول فبراير سنة 1994 يتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة بوزارة العمل والحماية الاجتماعية في حالة خدمة فعلية لدى الهيكل والمصالح الخارجية التابعة لوزارة الشباب والرياضة، (ج.ر.رقم 27 لسنة 1994).